

## سنن البيهقي الكبرى

19396 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني نافع بن يزيد ٧ أنه سأل يحيى بن سعيد عن الرقى وتعليق الكتب فقال كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال لا بأس به قال الشيخ C وهذا كله يرجع إلى ما قلنا من أنه إن رقى بما لا يعرف أو على ما كان من أهل الجاهلية من إضافة العافية إلى الرقى لم يجز وإن رقى بكتاب ١ أو بما يعرف من ذكر ١ متبركا به وهو يرى نزول الشفاء من ١ تعالى فلا بأس به وبا ١ التوفيق